

الجوهر النقي

قال (باب المكاتب يجوز بيعه في حالين) ذكر فيه (عن مالك حدثني يحيى بن سعيد عن
عمرة ان بريرة جاءت تستعين عائشة) ثم عزاه إلى البخاري ثم قال